

شرح كتاب الروض المربع لسماحة الشيخ العلامه عبدالله بن حميد

رحمه الله - الجزء العاشر

عبدالله بن حميد

ايها الاخوه والاخوات الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فهذا الشريط العاشر من شرح كتاب الروض المربع لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن حميد رحمه الله تعالى نسأل الله تعالى ان ينفع به. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى -

00:01:00

قال ولا يلزم ان يوجد عنده وجوده شفعا لوجوده. بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى باب شروط الصلاة الشروط جمع شرط والشرط لغة العلامة قال الله تعالى فهل ينظرون الا الشاة ان تأتهم بعثة؟ فقد جاء اشارتها اي علاماتها - 00:01:27
ان الاف بقيامها. الشرط لغة العلامة وشرعا هو الذي يلزم من عدم ولا يلزم من وجود وجود ولا عدم الميلاد. وش معنى هو الذي يلزم من عدم الشرط عدم المشروط. ولا يلزم من وجود شرط وجود - 00:02:07

فقد يوجد المشروط بوجود الشرط وقد يتختلف. مثال الطهارة فان من شروط الصلاة الطهارة لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ لا يقبل الله صلاة بغير طهور. فالطهارة هو شرط لصحة الصلاة. فانعدام الوضوء تنعدم - 00:02:37
الصلاه. لا تصح الصلاه بدون اذن. فانعدام الشرط الذي هو الوضوء تنعدم الصلاه. وبوجود الشرط الذي هو الوضوء قد يوجد المشروط التي هي الصلاه وقد لا توجد. تتوضأ ولكن ان تصلي - 00:03:07

بهذا الوضوء وقد لا تصلي. فهذا معنى تعريف الشرط هو الذي يلزم من عدمه العدم. يعني الجو من عدم الوضوء عدم الصلاه. ولا يلزم من وجود الوضوء وجود الصلاه. بل قد توجد - 00:03:27

الصلاه لوجود الوضوء وقد تختلف. وهذا بخلاف الركن. فالفرق بين الركن بشرط لو قلت مثلا شروط الصلاه مثلا هي قلنا لهم الاسلام
لان الشرط لجميع العبادات كلها ولن يذكروها هنا لانه معلوم. الوقت وستر العورة وازالة - 00:03:47

نجasse اجتناب النجasse. واستقبال القبله. والنية. هذى الشروط الاركان القيام مع القدرة وتكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة الى اخره.
كما هو معروف. تقول الفرق بينهما الفرق بين الشروط والاركان الشروط للبد من وجودها قبل قبل - 00:04:17
لابد انها توجد قبل ان تدخل للصلاه. فلو دخلت الصلاه وقد تخلفت الشروط او بعضها لم تنعم بالصلاه في خلاف الاركان فالاركان انما
توجد وتشتمل من حين تصلي فاولها تكبيرة الاحرام مثلا فلا تأتي الاركان الا بعد الدخول في الصلاه وهي بعد تكبير - 00:04:47
لا يتقدم التكبيرة الاحرام شيء من الاركان بل كلها انما تأتيه بعد فيها بخلاف الشروط فانها لابد من وجودها قبل ان تدخل الصلاه فهذا
هو المال بين الشروط والاركان فالافضل ويجب استمرارها للشروط - 00:05:21

وبهذا المعنى فارقت الاركان. كذلك شروطها قبلها. اي ان شروط تسبت الصلاه. في هذه المسألة تسبق مشروط. وتستمر حتى النهاية.
ان لم فلا تسبقها الواقع انها الا ان السنة ان تكون مقارنة لتكبيرة الاحرام - 00:06:01

هذا هو الاول. والا لو تقدمتها صحت. ما دام انه لا يروي القطع ثم ان النية معلوم ان محلها القلب هذا هو النية. وقد تعجب عن القلب
لكن لا يقصد قطع النية ويعزم على تركها الا انها تعجب على القلب في بعض - 00:06:31
الاحيان نرى ان الفعل يؤكّد النية ويكررها ويعتبرها موجودة وان عجبت ما اما ان عجبها عن القلب لم يكن بنية قطعها او الابتعاد
عنها. مثاله نية الامام معلوم كما سيأتيه في شروط هذا الباب في اخر هذا الباب ان الایمان يجب ان ينوي انه - 00:07:03

يجب انك تتوبي انك مهموم لكن تقول انت والله انا ما امنع اذنه انا ما لي شك اني مأمور لكن كوني استحضر حينما اقوم بالصف اني مأمور او الامام يقول استحضر اني - [00:07:33](#)

عندما اتقدم اني امام وان صلاتهم مرتبطة بصلاتي. هذا يجب عليه رد الفعل ونية تقدم في المحراب وقولك شوق هذى وهذا مجرد اقامته في الصف ومتابعته لامامه وان لم ينوي انه مهموم - [00:07:53](#)

دعوه في الحقيقة ناول انه مأمون وان عجبت عن بالغ وان تصدق انه دخلها بنية انه معه. هذا معناه ما يقرره ابن تيمية رحمة الله وكما سبأته بيانيه في اخر هذا الباب. لكن الغرض هنا هو بيان الفارق - [00:08:25](#)

من الشروط وبين الاركان كما تقدمت الاشارة اليه. لابد من استمرار الشروط هي مثاله لو دخل او عليه جابر ثم فسخ ثيابه يقول صحت صلاته او احدث وهو يصلني لابد من استمرار الشروط حتى - [00:08:54](#)

واجب استمرار الشروط. لو قلنا الشروع مثلا يعني لو احدث صحت صلاته. لا. يعني لابد الشروع تستمر ويستمر وجودها في الصلة حتى يقول السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة - [00:09:14](#)

رحمة الله. فلو تخلف شرط في اثناء الصلة بطلت صلاته. هذا معناه واجب استمراره فيها شروط الصلة الاسلام والتمييز وهذه شروط في كل عبادة الا التمييز. الا التمييز في الحج. ويأتي. كذلك. والصلة من شروطها - [00:09:34](#)

الاسلام والعاقل والتمييز. لو مت مثلا المصنف لم يذكرها من شروط الصلة. وانما شروط الصلة ستة. وترك الاسلام والعقل والتمييز ليه؟ نقول لك صحيح صنف لن يذكر الاسلام والعقل والتمييز من شروط الصلة. لكن تقدم انها من شروط كل - [00:10:04](#)

في عبادة الصلة والصوم والحج الا التمييز بل فيصح حج دون الميت والوضوء كما تقدمت لشرقهم فلما كانت هذه المشتركة في العبادات كلها وقد تقدم التنبيه على هذا الوضوء ترك - [00:10:34](#)

او اقتصوا ما هو خاص بالصلة دون غيرها. والتمييز لا يصح صلاة من كان دون التمييز. وقد تقدم انه يؤمر بها صغير لشبع. الذي هو مجيش يضرب عليها لعشر وكميش ايضا يشترط في صوم ان يكون الصائم مميز فلو صام ودون - [00:10:54](#)

لم يصح بخلاف الحج. فلو حج وهو دون التمييز صح حجه النصوص الواردة في ذلك. كما في قصة الخزعيمية التي رضعت صبيا فقالت يا رسول الله هذا حج؟ قال نعم ولك اجر. نعم. نشهد. تخصيص. اذا اخرج الزكاة مع انها تلزم بما - [00:11:24](#)

تتعلق ببدنية الانسان اما المال فالصبي والمجنون يجب اخراج زكاة انا لا اكن للفقراء في نفس المال والكلام الان العبادة البدنية التي يفعلها الانسان بنفسه. نعم كثير من الاصحاب. نعم. لم يذكرها كثير من الاصحاب هنا. نعم. ومنها - [00:11:51](#)

الوقت. قال عمر الصلة لا وقت شرفها الله لا تصح الا به. وهو حديث صلى الله عليه وسلم بالصلوات الخمس ثم قال يا محمد على الانبياء من قبلك فالوقت سبب وجوب الصلة لانها تضاف اليه وتتكرر - [00:12:21](#)

كذلك. من شروط الصلة الوقت. فالوقت لا بد منه. كما قال عمر رضي الله شرطه الله سبحانه وتعالى لاداء الصلوات. وآآ وكذلك دل عليه قوله سبحانه وتعالى ان الصلة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروظ في الاوقات - [00:12:51](#)

اقم الصلة لدلك الشمس بلا غسق الليل. وقرآن الفجر. فجمعت هذه الاية اوقات الصلوات الخمس وجاء بحديث جبريل في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم الاول في اول - [00:13:21](#)

وفي اليوم الثاني في اخر الوقت وهكذا بالصلوات الخمس. ثم قال الصلة ما بين هذين الوقتين بين له اول الوقت واخر الوقت. فالصلة كفى في هذا الوقت الذي بينه جبريل في - [00:13:41](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم في اليومين في اليوم الاول في اول الوقت في اول صلاة وفي اليوم الثاني في اخر وقت كل صلاة ثم قال الصلة ما بين هذين الوقتين وفي رواية هذا وقت صلاة الانبياء قبلك او كما ورد. ثم قوله - [00:14:01](#)

الوقت سبب لوجوبه الصلة. وش نفهم من هذا؟ ايش يقولون الوقت سبب لوجوب العبارة فالوقت سبب وجوب الصلة. الوقت سبب لوجوب الصلة هنا مسألة لو مثلا في واقع البلاد اللي ما عندهم وقت - [00:14:21](#)

لا تسقط عنه الصلة فمثلا ضربت الشمس المغرب وحالا طلع الفجر ما بقي وقت للعشاء ما بقي الاذى ولا غابت الشمس حالا وعناء

طلعت من جهة المشرق عندهم حالا فعلى هذا يكن الوقت سبب لوجوب الصلاة - 00:14:56

ما دام ما عندك وقت ما عليك سبب لوجود ادائك. ها؟ سبب لوجود ادائك. اذا قلنا سبب للوجوب اذا تخلف الشباب تخلف من دينه 00:15:22 نعم نفس الوجود هاي سبب نفس الوجه بسبب وجوب الاداء للخطاب. ايه. والسبب جزء متصل بالاداء الى كله - 00:16:25 والشعب ايش؟ والسبب متصل بالاداء لازم الكلام ها السبب قد يجتمع مع الشرف وان كان ينفك عنه فهو هنا سبب سبب الوجود بخلاف غيره من الشروط فانها شروط للصحة فقط. اقول لك هذه المسألة تكلم عليها العلماء - 00:17:08

اما ابو بكر الباقلياني فزعم ان الصلاة تسقط عنه. ويقول ما دام انه تخلف الوقت وليس عندهم وقت فلا صلاة عليه. هذا قول ابي بكر الباقي اللان فواقه بعض من الحنابلة. ولكن - 00:17:28

رد هذا للحادي. وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخمس صلوات كتبهن الله فقوله خمس صلوات دل على وجوب تعين الخمس. القائل بأنه يسقط يقول ما دام انه لا وقت - 00:17:49

وجال الشدد اذا لا صلاة عليهم. وما وقايسوا على اليدين قالوا لو ان انسانا قطع يده من رأس كتفه سخط عن فرش اليدين في الوضوء. ما هناك يد غسلها؟ في غسل اليدين. وارجع رأسه خلاص يصلى - 00:18:14

اذا لما تخلف العضو المغسول انقطاعه سقط فلا نقول اغسل الجتف او اغسل الجمع الذي يليه لما قطع وكذلك لو قطع رجله مثلا سقط غسلها يعني اذا كان قطر الان اقول لك - 00:18:42

بدلا وذلك لفوات العضو الواجب غسله الى سفر. فكذلك لما ذهب الوقت سقط عنهم صلاة العشاء وقالوا ان اهل بلاد مورغان هم على هذه الكيفيات واما الاخرون يقولون لا. هذا لا يصح - 00:19:07

اولا الرسول صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله وهذا امر مجمع عليه دل عليه اتقوا الله وسنة رسوله واجماع الامة. فكيد نسقط عنهم فظا بسبب الوقت والوقت هذا يوجد له بديل. كما ان من فاتته الصلاة وخرج وقتها فيلزمها القضاء حينئذ - 00:19:36

وكما في ايام الدجال يوم كاسبوع ويوم كشنا. قالوا يا رسول الله وكان الصلاة في ذلك اليوم قال اقدروا له قدره. فيقدر لك اليوم العادي خمس سنوات على كل ما نرى جزء يناسب ما بين الصالاتين فانهم يصلون - 00:20:01

قالوا فكوننا نسقط عنهم صلاة واجبة رسول الله بمجرد قياس او بمجرد تعليم لا ترفع الذمة بهذا. وتكلم على هذا ايضا والحاصل ان الذي يظهر ان الصلاة متعينة وقد جاء سؤال من قالوا عندهم الصوم - 00:20:29

النهار بقدر اثنين وعشرين ساعة مثلا هذا الزموا بهم يصومون ما دام ان عندهم ليل وعندهم نهار فيلزمهم ان يصوموا النهار كله ويفطر في الليل عملا بقوله تعالى كلوا واشربوا حتى تبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من - 00:20:57

ثم اتموا الصيام الى الليل. فهذا لا بد منه. وخلبه وراءهم بلاد اخرى جاءت اسئلة يقولون عندهنا نهار دائم ولا نفقد النهار. فكيف نصوم؟ ما عندنا ليل اما اللي عندهم ليلة فبالاجماع انهم يعتبرون سواء طال ولا قصر. لو كان ليهم مثلا اثنين وعشرين ساعة ونهارهم ساعتين - 00:21:27

اذا شك عليه ملك شيخ انت لو عندنا هنا اذا شق عليه الان يكلم الله نفسها الا ربع المشقة غير الكلام في وجوب من عدمه. اما المشقة اذا حصلت انت اذا كان مريض ولا شيخ كبير نبغي نفطر. ان كان له الجابر يطعم عن كل يوم مسكين. وان كان الجابر يقضي يقضي.

هذا عدل - 00:21:52

هذا عهد باطن اه هؤلاء الذين عندهم او عندهم نهار دائم. لا لا يوجد غير مشتغل ولا نهار مشتمل. فهؤلاء عندنا وعند الشافعية يقدر لهم باقرب لديه انفجارين. هذا هو المستأجر. وذلك مثاله لو كان عندهم مع ابائهم - 00:22:22

جاروا اقرب بلد ابتلينا نرى ايش فيه؟ نقول اه صوم عشرين وقتوا اربع. يعني يقدر باقرب البلاد كان النووي وافقى به القاضي ابو يعلى الحنفي وافقى به كثير من المتأخرين من الحنابلة وغيرهم بناء على قصة - 00:22:22

نعم. ما دام عندهم ليل وعندهم لا يعتمدون. ما في شك. اذا كان عندهم ليل اليقين فيلزمهم شاك ما دام النهار موجود اذا غربت

الشمس افطروا نمان عليهم مشقة كالمسلمين منهم او عجزوا فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله - [00:22:42](#)
لكن كنا بنبيح لهم يطلق ما دام عندهم ليل. وعندهم نهار وربك يقول كلوا وشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخطط الاسود من الفجر. ثم اتوا الصيام الى الليل. مع كضخ النظر عن - [00:23:02](#)

ابتداء من الفجر الى الليل او في صلاة نتمسك بالالية والرسول صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقبل الليل منها هنا واكبر النهار من ها هنا فقد افطر الصائم شهرا نتمسك بالقرآن والسنّة يقول حتى - [00:23:22](#)

ونحن لا عندنا ولا يقولون ما نعلم الا النهار هذا نقول لهم قتلوا باقرب البلاد اليكم. اللي اللي تبين نعم؟ والدليل على ذلك. ايش؟ الدليل على انهم يمثلون مثل ما سمعت انتقادير ايام - [00:23:42](#)

نعم والوقت سبب وجوب الصلاة لأن عقاضاه اليه وتتكرر بتكرره. ومن الطاعة صلاة احدكم اذا احدث حتى يتتوظف متبع فمن شروط صحة الصلاة الطهارة من الحدث. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:02](#)

لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ وهذا باجماع الامة بل وقد دل عليه القرآن العزيز يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم - [00:24:35](#)

الى الكعبين. فلا تصح الصلاة مع نجاسة بدن المصلي او ولابد ارى من سلامه المصلين يعني بان يكون ثوبه طاهر وبدنه طاهر. والبقعة التي يصلّي عليها طاهرة فلو صلى في ثوب نجس او في على بدن نجاسة او صلى في ارض متنجسة لم تصح صلاته - [00:24:55](#)
لكن فيه تفصيل يأتي بيان في اثناء هذا الباب ان شاء الله كما لو صلى وفي ثوبه نجاسة ماشيما ان في فوقه نجاسة. او انه عالما بها ثم نشيها. او صلى مثلا في بقعة - [00:25:33](#)

نتيجة الا ان الموضع الذي يقع فيه جبهته وانفه ويديه وركبتيه ورجليه طاهر النجاسة تحت بطنه مثلا ولكن لم يصبها لا بثوبه ولا ببدنه او كان مثلا صلى على زلي - [00:25:53](#)

طاهرة الا ان طرف نجس. وتفاصيل ذلك يأتي ان صلى مثلا رجله او الكلب كلب الزيت هذه ينحاش رابطة بحبال وربطها في رجله ويصلّي فهل تصح صلاته؟ بذلك من التفاصيل التي يأتي بيانها والعاصي ان من شروط صحة الصلاة الطهارة - [00:26:13](#)

من الحدث وطهارة البدن والثوب والبقع. نعم. والصلوات المفترضات خمس في اليوم والليلة لعارض كالنذر. والصلوات المفروضة التي اوجبها الله على عباده هي خمس سنوات في اليوم والليلة. فلا يجب على المسلم غيرها الا ما اوجبه على نفسك النذر او - [00:26:43](#)

سنة مؤكدة ولم تكن واجبة كالوتر ويأتي بيانه. الا ان عند الحنفية واجب لمن وجد ابن تيمية لمن كان يقوم الليل سأل التوصيل الذي لنا في باب صلاة التطوع ان شاء الله نعم. وقت الظهر وهي المغرب من الزوال اي ميل الشمس الى المغرب - [00:27:13](#)
ويستمر الى مساواة الشيء الشاخص بينه بعد بيع الزواج. اي بعد الظل الذي زالت عنه عين الشمس هذا وقت الظهر وهو اولها وقت الظهر من حين تميل الشمس من كبد السماء الى جهة المغرب - [00:27:33](#)

يشتمل الى ان يصير منه كل شيء مثله بعد في الزوال. فاذا نصرت اعود مثلا وزاد ظله في ارض المستوطن مثلا اطول منه مستقيم طبعا لقد دخل وقت العصر. يعني صار اطول من اثنان. اعلم ان الشمس اذا طلعت كل شاخص ظل - [00:27:55](#)

ثم ما زالت الشمس ترتفع فاذا انتهت الى وسط السماء كحالة الاستواء. فاذا زاد ادنى زيادة. فهو الزواج وقصد الظل بالصيد بارتباعها الى كذلك يقول الشمس كيفية الزوال. وذلك ان الشمس اول ما تطلع يكون للشاخص هذا - [00:28:25](#)

من جهة المغرب ظل طويل. الشمس مثلا هذا الكبار اللي ورانا مثلا يصير ظلاله طويل من جهة لكن ما دام الشمس فهذا الظل يقصر لان هذا الجدار من شرق الان - [00:29:05](#)

شوف طلعت من شرق ظل الجدار هذا طول من الجدار الكثير لكن الشمس ترتفع جو ما زال يقتصر يقتصر حتى تتوسط الشمس في كبد السماء. فاذا توسط - [00:29:25](#)

ثم اتجهت الى المغرب جعل يشيب هذا الظل بدل الزيادة فاذا رأيت بدا بالزيادة بعد نهاية نقشة اعرف ان الشمس قد جالت. هذا هو

ضابطه، لكن معلومة نعتقد هل هي تتفق أم اعتقاد؟ كما يقول، عن الوقفة الشمية هنا لها وقوف؟ معلوم ان وقوف اذا وقف -

00:29:45

نضبط عياداتنا. ايه. افضل من هنا قبل ان يبدأ هو - 00:30:15

هـ والكلام معلوم ان المهم نبحث الان لو قال لنا قائل جزاكم الله خيراً انتم افیدوني الرسول اخبر بانه خمسة وذكر منها قال حين
يقوم قائماً الظهرة يعني ، اذا وحنة الشمس ، حرمت الصلاة - 00:31:05

ولا جزيئات الميت. تقولون المي بتنقف الا وقوفها في رأي العين انا عيني علموني بمقدار اضبط عبادة واخبط بالشؤون. وانا متولي
بدء، احاب عالشخص .. ما عندي، شخص .. ولا عندي، حدار، انا فـ . دـ . - 00:31:35

في الله او انا مشغول لكن لو مش مقداره. نقول له مقداره قدر بعضنا يعني الوقت الذي لا يجوز تجود صلاته اذا وقفت الشمس كما
قالتكم وقت قصبة بعضهم - 00:32:05

بمقدار قراءة سورة الفاتحة فقط. قلنا كيف في مرأى العين؟ الا والمفروض الحمد لله رب العالمين يعني الى اخر فاتحة شو قال لي الشيخ ابراهيم عطمن عن هذا المتشدد اهاب انا اهات المقهى بمقدار قراءة الفاتحة فقط ٥٠٣:٢٥ -

قرأ الفاتحة اللي بيشهدها يشوف ان الظل بدأ يزيد بعد نهاية ولم وقف قرأ الفاتحة فقط انه يمكن بالتجارب هذا مع الخبر الذي حامد الشخنئ مقدمته لأنها قرأت 00:32:45

نعم؟ الله اعلم متى يجب على كل حال معنا؟ الشارع هنا تختفي الكلاب يعني ما في نص الا من باب التجارب لاني انا لن اقف على

في كلام احد من اهل العلم ما اباقيه اللي ذكرني جواب الله نعم وتأجيل واي الظهر افضل من جيش اه وقت النهي في طلوع الشمس
اما في الحديث اه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة بادر الصبح بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس. وبعد طلوعها حتى
ترتد - 00:33:45

تعيدهم؟ يرجع طال عمرك الى العرف وش الاب؟ وش مقدار الرفع للعدد والرسول؟ الرسول هدده الشمس ليلة رمح فاذا ارتفعت قيد رمحا وقبل اننا وش يقدم في مثل هذه الاشياء الحقيقة تحتاج الى تنبيه - 00:34:15

عندنا فهذا قدره العلماء الحديث وغيرهم ان الرمح الذي اخبر به الرسول واناط الحكم به دار مقدار الشدة قدره اذا ارتفعت الشمس في الافق مقدار ستة اذرع فقد خرج من البنين وهذا هو مقدار الرمح الذي - 00:35:05

عن الصلاة حتى عند طلوع الشمس حتى تمتلى وبعدهم يقول المراد الركن هنا الذي اخبرني الرسول وهذا مقدار للدراسة لأن الشيء المحدود لا يحيط به

تمرينة التاجين بالتأهّب اول الوقت. نعم. الا في شدة حر فيستحب تأخيرها الى ان ينكسر لحدى ابردوا بالظهر. ولو صلى وحده او
يصلى بعده غير لم: يصلى، يا حماعة ايها المستحب تأخّر وقت العصر لم: يصلى، به حماعة. لانه - 00:35:59

المطر والريح. فطرد الاسهل بالخروج لهما مع. وهذا في غير الجمعة فيسن تقديمها مطلقا ويحسن تأجيلها يعني تأجيل صلاة الظهر سلام عليكم يا اب حب شغـال رسـمـا اءـ الـاعـمـاـ بـقـواـ قـاـ الـصـلـاـةـ فـ اـمـاـ وـقـتـهـاـ كـذـلـكـ اـيـضاـ اـنـ 00:36:29

من شدة الهم فصنع التأخير. لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الامر فاغلبو للصلوة. فان فكان الافضل التأخير. فيما اذا اشتد الحق
الله وقاموا اذا اشتد الامر فاغلبو للصلوة ان هذا متعين - 00:36:59

وكان قبل المشايخ اللي ادركتناهم يأمرن المؤذنين ان يؤخرن صلاة الظهر انهم يصلون في اول الوقت اه اتبعا للسنة اذا اشتد الحق
فإذا دعى بالصلوة فلما شرطت
الحادي عشر - ٢٩-٣٧: طهـ

كانوا يؤخرون الضوء وان كانوا يعني لكن ما يصلوا في اول. يعطي جزء من الاول الوقت لا يعذبك. محافظة على اتباع السنة. اما

من اجل شدة الحرب حتى ولو صلى وحده مثلا صليت في بيتك كمريض او ما اشبه ذلك فقلت هل افضل مصلي في اول الوقت ام التأخير انا ما عندي حق.. وبن ما ابراهيم؟ اه عندهم ولا كان في بيتك فانك تصليها مؤخرا لها - 00:38:27

لأن الرخصة إلى عمك تتناول الأبراج وغير الأفراد. هذا ما أو مع غيرهم لمن صلي جماعة يعني من أفضل مع شدة الغي والرياح اي تؤخر اذا كان الجماعة نعم صوابا على - 00:38:51

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما سئل بالاعمال افاق على الصلاة في اول وقتها. ولانه لم ينجب على امته لكن لها امر
بابراذه ما هو دليل والعصر والمغرب ما عاد اذا اشتد الخط - 00:39:18

تقديم صلاة الفجر العصر مكة في وسط الارض. ايش؟ اذا كانت الارض دائرية ومكة في وطن الارض. ورجل في منطقة مقابلة بمكة كان يشرف على مكة جميع الجهات و Mickra في وسط الارض - 00:39:44

وهناك رجل في منطقة مقابل لمكة عشرين مكة. ايه هذا انت مأمور باستقبال البيت لا مكة انت معمور باستقبال البيت. فالبيت فيه اربع جهات لا يخلو من اربع جهات اما شمال فاياكم كشمال قبلتك تكون جنوب او جنوب قبلتك شمال - 00:40:34

ولهذا تجد الان الشهود في مكة ما هو بشرط. مشتاقين مشتاقين - 00:41:14

شخص بعيد انعکس ويحلف على الكعبة كالحلقة. فالمسلم مأمور باستقبال هذا البيت اللام مكة لا ما شاء الله القرآن على الرأس اقول مدحها الله سبحانه وتعالى واسكن عليه هذا ابن ادم وارشى هذه الجبال - 00:41:44

الراس افول مدها الله سبحانه وتعالى واسكن عليه هذا ابن ادم وارشى هذه الجبال - ٤١:٤٤

الزوال. اي بعد الظل الذي - 00:42:34

الزوال. اي بعد الظل الذي - 00:42:34

كانت عليه الشمس ويليه وقت العصر يا من يلي وقت الظهر وقت العصر من غير فصل؟ يعني من حين يخرج
بوقت الضوء يعقبه دخول وقت العصر - 00:43:04

00:43:24 - ركعة بمقدار العصر والظهر بين

هذا الزمن بمقدار ركعة ليس هو من وقت الظهر ولا هو من وقت العصر. وإنما هو فاصل بين الوقتين أما نذهبنا ومذهب كثير من العلماء هنا. ما هناك فاصل - 00:44:19

وقت الظهر ينتهي ثم اذا انتهى واخذ الزيادة قليل دخل وقت العصر. على طول ثم هو يمتد الى ان يصل من كل شيء مثل ايه؟ يعني طول مرتين بعد نيل الشمس من قبل السماء الى جهة المغرب نعم. يا شيخ الذي قال الفصل بين الوقتين بمقدار ركعة لم - 00:44:35

ما اذکر لهم دليل من كتاب ولا سنة انما موجود في كتبهم ما وقت الضرورة الى غروب الشمس بالصلوة فيه اداء. لكن يأثم

الله اكبر الاختيار والى ان يصير ظل كل شيء بعد وقت الضرور ان يحرم ان المسلم يؤخر الصلاة الى وقت الضرورة. وهو

وذهب شيخ الاسلام ابن تيمية الى ان وقت العصر يمتد الى الصرار الشمس لا كما يقولون من انه الى ان يصير منه كل شيء مثله وقال

كما هنا الى ان يصير ظل كل شيء ثم يدخل وقت الضرورة الذي يحرم تأخير الصلاة الى وان اخرها الى وقت الضرورة وقعت اداء لكته

ابن تيمية فهو يرى ان وقت العصر يمتد الى اصفار الشمس. نعم. بما يفسد المتأخر في قوله جاء في حديث عبد الله بن عمرو اشعة

يُلزمنا يعني تنفيذ أوامر الله إذا أخرها بناء على مذهب بري انه خاص في ذلك هذا في التفصيل العامي ما لا مانع قلت العامي

انما ان كان طالب علم الادلة - 00:47:07

اه ينبغي ان ينصح واذا كان من اهل الاجتهاد ومن اهل فـلا ينبغي ان يتسائل في الاسلام بحجة ان هذا مذهبى او اني ارى كذا وان قلب صلينا المغرب صلينا العصر ولما خرجنا من المسجد ذهبنا الى مسجد اخر - 00:47:41
ـ صلينا العصر ما اشق ولما صلينا العصر معه وذهبنا الى مسجد اخر فباتنا ركعة من صلاة المغرب ان شاء الله ان قالوا هذا المذهب آآآ يشرع بهم آآتأخير الله اعلم - 00:48:23

ـ المنهج الحقيقى وما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو المذهب الحقيقى الصحيح. ولهذا من اخذ رخص العلماء لقد تجلى احنا اغلبهم احنا هم من عادة الاحناء التقليد بلا دليل. والتعصب لمذهبهم. حق او غير حق - 00:48:51
ـ ماذا كلم الامام يؤخرها الى وقبل غروب الشمس على عالم ولا شيء ويسن تعجيلها مطلقا وهي الصلاة الوسطى يسن تأجيلها مطلقا في زمن الصادق او او وذلك بانكشف شدة الحر وانما الظهر في شدة الهم كما - 00:49:24
ـ محمد عاطف ما يسن تعجيلها مطلقا. ثم هي هي الصلاة الوسطى التي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنها والتي جاء ذكرها بالقرآن حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى هي صلاة العصر - 00:49:52

ـ قالت عائشة لموالها امرته ان يكتب لها مصحف هذه الاية فلما قالت هي لقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى قالت هي صلاة العصر وكذلك في الصحيحين في قصة الاحزاب فيها النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:50:09
ـ ملأ الله بطونهم واجوابهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر. كل هذا يدل على ان صلاة العصر ورد في الحديث من فاتته صلاة العصر فكانها وتر اهلة وماهه يعني فقد اهلة وماهه - 00:50:36

ـ لكن بقي سؤال اذا ما عندك خلاف لكن هذا هو القول الراجحي. لكن اذا قلنا انها صلاة العصر هي الصلاة الوسطى المغرب والعشاء واما الفجر انا ساضيف بناء على الشيخ عبد الرحمن - 00:50:56

ـ الوسطى يعني الفضل مؤنث الاوسط والوسط الخيار والمعنى لثبت الفضل فيها ونص عليها تعالى بيانا لفضلها على الحق على الحظ على المحافظة على فقال حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى وظبط انها - 00:51:34
ـ الصلاة على كل حال. وكل الصلوات يعني من اعظم العبادات لكن الصلوات والصلاحة الوسطى لابد ان نعلن وجه تسويتها الوسطى بين الصلوات. فلو قلتم مثلا ان الاولى الفجر مثلا ف تكون نصف العصر - 00:51:58

ـ ان يكون لان الظهر والعصر نهاريتين والمغرب وقعت بين الليل والنهر المغرب العشاء والفجر ليليتان. لان هناك كما اقول اخر لكن بعض العلماء يقول الاولى الفجر الظهر وما يليها العصر وهي العشرى ووجه ذلك - 00:52:35
ـ ان الفجر اجعلها الأولى. وش وجهك في اول الصلوات في حين ان جبريل اول ما صلى بالرسول من الظهر الظهر يا الله لكن قالوا اولها الفجر لان الصلاة هي عمود الاسلام - 00:53:18

ـ لا اسلام لمن لا صلاة له المكان الذي سبق الاسلام قبل ان يظهر الاسلام الناس في ظلمات جهل وبغيضة والظلمة العظيمة بعيدين بعيدون عن نور التوحيد لما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بهذا النور وهو نور التوحيد - 00:53:53
ـ اشح على الناس قليلا في بدء دعوة صلوات الله وسلامه عليه لم يتبعوا على دعوته الا صبي ابو بكر وعمرو علي ومني من الصبيان علي ومن الرجال ابو بكر ومن العبيد - 00:54:20

ـ والباقي قالوا مثل صلاة الفجر فانها جاءت بعد ظلمة الليل وفي اول النهار ما زال النور يظهر ويلي وينتشر جمهور الاسلام وانتشاره حتى جاء وقت الظهور والى التوحيد والاسلام الذي انتشرت الاباء وهذا عمال نهاية ما جاء به الرسول - 00:54:44
ـ لهذا انزل الله عليك اذا جاءنا اسم الله ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا فسبح بحمدك ان كان عن قرب اجله. وقد نزل عليه اليوم ما اكملت لكم دينكم عشية عرفة يوم الجمعة. وعاش بعدها - 00:55:14

ـ اياما قلائل اكثرا من شهرين تقريبا ثم بعد الظهر جاء العاصي والاسلام قائل العصر ان هنا شيء من الشبه بلا الظل والادعاءات لكنها لا تساوي قم جاء المغرب كذلك ضعف الاسلام - 00:55:32

الدعاة اليه. ثم جاء وقت العشاء في ظلمة وكذلك ظلمة الاسلام في ايام معتزلة والمأمور وحصل ما حصل. ثم اشتد البلاء وهكذا يعني شبه وبدل الاسلام ثم انتشاره ثم حصل عليه بهذه مواقيت الصلاة الى اخرها - [00:56:05](#)

ويمتد الى اي الشفق الاحمر. ويليه وقت وهي وتر النهار. اما ويمتد الى مغيب العمرة وهو الشغف والشغف هو اختلاف الامة البياض بالعمره اختلط بياض الناس يختلف ماذا في هذا؟ فاذا غاب الشباب اذا خرج الوقت - [00:56:32](#)

ويحسن تعديلها الا ليلة جمع اي مزدلفة. سميت جمعا لاستماع الناس فيها لمن يباح له الجمع وقصد محظما تأخير المغرب ليجمعها مع العشاء تأخير قبل ويسن تعجيلها يعني المكر لقوله صلى الله عليه وسلم حينما جيل اي الاعمال افضلت على الصلاة في اول وقتها الا ليلة جمع - [00:57:03](#)

يعني الحجاج وهو انهم اذا وصلوا مزدلفة ينبغي ان يؤخرن المغرب مع العشاء يعني بحيث لا يصلونها في الطريق. ثم لو صلوها في الطريق الا انهم تركوا السنة لان سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما غاب قرص الشمس وقت بعرفة دفع الى مزدلفة - [00:57:38](#)

وما زال ان سائر على الصفة التي ذكرها جابر رضي الله عنه في صفة حج رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين المغرب والعشاء في وقت العشاء قبل ان يحط رحله. نعم. وتأخيرها الى - [00:58:08](#)

فان يصلى في اخر الوقت المختار وهو ثلث الليل افضل انسان فان شق ولو على بعض المأوى هذا تأخيرها افضل الى ثلث الليل بهذا الشرط انشغل على المأمورين ولكن الدليل على ان تأخيرها افضل ان شاء الله مع عموم عديد اي الاعمال اغضب الصلاة في اول وقتها؟ وان النبي - [00:58:28](#)

صلى الله عليه وسلم كان في بيته والناس ينتظرون صلاة العشاء من حتى طال عليهم وقال عمر يا رسول الله النساء والصبيان فخرج فقال انه لوقتها لولا ان اشق عليكم والله - [00:59:01](#)

ما ينتظرها غيركم على وجه الارض احد غيركم او كما قال استدلوا بهذا ان تأخيرها افضل. لان الرسول اخرها وقال انه لوقتها لولا ان اشد. لكن - [00:59:24](#)

لاحظ المشقة وقدمها على التأخير. ولهذا قالوا ان شهن بهذا مراعاة لقولي لولا انا شفت. نعم. ويكره النوم قبلها والحديث بعدها انا يسيرا لشئون او ما اهل ونحوه ويكره النوم قبلها والحديث بعدها. يعني جاء في الحديث وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبلها - [00:59:41](#)

قبل صلاة العشاء والحديث بعدها وذلك ان النوم قبلها يؤدي الى انه لا يصلى فيها الاستغراق بالنوم وان قام يؤديها بعد نوم يكون في عنده شيء من الكسل عقب النوم وعنه شيء من الفتور لانه لم يأخذ اهاته من النوم. كذلك يكره الحديث بعدها - [01:00:15](#) بعد صلاة العشاء ينبغي ان يذهب فينام ولا يجلس الا في حالات خاصة. وش هي الحالات الحالات كنظر الایمان اما جلسائه او مستشاريه في امور الرعية هذا لا بأس لان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع ابي بكر للنظر في شؤون المسلمين. او الرجل مع ضيفه - [01:00:45](#)

او الرجل مع اهله او الرجل لدراسة العلم. فاذا صلى العشاء شمر بقي لاجل ان يدرس العلم. يقرأ القرآن او يقرأ الحديث او يدرس العلم فهذا لا كره. فان ابا هريرة رضي الله عنه هو كثير من السلف الصالح يسمرون بعد صلاة العشاء - [01:01:14](#) القراءة العلم دراسته وتعلمها. اما من انه يجلس بعد صلاة العشاء للراديو والتلفزيون وما اشبه ذلك او القيل والقال فهذا هو الذي عنده النبي صلى الله عليه وسلم في كونه يكره النوم قبلها والحديث - [01:01:38](#)

هذا لانهم يؤدي الى انه لا ينام الا متأخرا. بعد ان يمضي هدوء من الليل ثم يؤدي الى انه لا يشهد صلاة الفجر مع المسلمين التي قال الله فيها وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا - [01:01:58](#)

يعني تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار فهذا هو الذي عنده كان النبي يكره ما قبلها والحليل بدأ. اما اذا كان لدراسة علم او او اجمع ما اعوذ لا مانع ويحرم تأخيرها بعد بلا عذر لانه وقت ضرورة. ويحرم تأخيرها من بعد ثلث الليل - [01:02:17](#)

بلا عذر لانه وقت ضرورة. وقلنا لك ان الى نصف النهائى العمل الصحيح ما بعد نصف الليل هو الذي وقبل نصف الليل ولو بعد الثالث لا يحرم كما دلت عليه الاحاديث وكما اختاره ابن تيمية - [01:02:52](#)

ويلي مطلقاً ويليه وقت الفجر الى طلوع الشمس وتعجيلها اي الفجر افضل مطلقاً في زمان الشتاء هو زمان الصيف التعجيل افضل.

لكن جاء في حديث رواه معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البغawi - [01:03:10](#)

حاصل انه اذا كان في الشتاء والليل طويل فانه يصلی الفجر في اول وقتها. وان كان في الصيف والليل قصير ويؤخرها هذا حاصل

اما المذهب هنا والذي عليه كثيرون ان تعجيلها افضل للعمومات الدالة على هذا ولان - [01:03:44](#)

حديث معاذ المشار اليه لا يجوز نعم ويجب التأخير لتعلم فاتحة او ذكر واجب امكنته تعلمها بالوقت ويجب تأخير الصلاة ان يتعلم الفاكهة لأن الصلاة لا تصح بدون الفاتحة وكذلك يجب تأخير الصلاة يعني ما لم يخرج وقتها - [01:04:09](#)

لتعلم واجب من واجبات الصلاة امكنته تعلمها. يعني ايه امكن ان يتعلم؟ واذا لم يمكن فيصلني على حسب حاله المعنى لو مثلاً دخل وقت صلاة الظهر قلنا الافضل تعجيلها. يعني في غير شدة الحر. واذا شخص يتعلم الفاتحة - [01:04:40](#)

يا من اصلي او اصبر حتى احفظ الفاتحة نقول له اصبر حتى تقرأ الفاتحة ما لم يخرج الوقت. او كان يحفظ الفاتحة لكن لا يحفظ التحيات لانها واجبة. مثلاً نقول اصبر حتى تحفظ انت حياك. ما في مانع. ما لم يخرج الوقت. لهذا اذا - [01:05:04](#)

ما امكن ان يحفظها ويتعلمها واذا لم يمكن فنقول صل على حسب ذلك نعم ولا نقول نصلي على حاله ان يؤدي الصلاة كاملة باركانها واجباتها نعم هل لهذا دليل؟ يعني - [01:05:26](#)

من القواعد الشرعية على عين المسألة لكن مثل هذه الاحكام من الادلة الشرعية الادلة الشرعية يكونون ما دام ان الفاتحة ركن ما دام ان الفاتحة ركن الصلاة في اول الوقت سنة. كلهم معترضون بهذا. فنؤخر هذه السنة تحصينا للرقية - [01:05:55](#)

اه مسألة الواجب ما دام ان هذا من واجبات الصلاة لو تركه عمداً بطلت صلاته وتقديم الصلاة في اول وقتها سنكون نفوت هذه السنة تحصينا لهذا الواجب. الذي لا تصح الصلاة بدون الا لعذر. فتأخير الصلاة - [01:06:25](#)

في اخر وقتها في وسط وقتها كسر باتفاق المسلمين وهذا الواجب اذا تركه لا تصح صلاته فاخذوا من هذه الاستثناءات. نعم هذا امر نعوذ به البلوى. ولو ثبتنا احسن اقول هذا امر تعم به البلوى وعلاج كثيراً مسلمون - [01:06:46](#)

ولو ثبت لنقل انه لا يكلف ابو الهوى الواضحة لان القاعدة هل تقدم السنة مع اهمال الواجب او مع اهمال الركن كما لو صلى انسان مثلاً وجهر في القراءة ولكنه كشف الفاتحة باللحن - [01:07:09](#)

يقول احسنت يقول اضبط الفاتحة ولا تهجر. او اشر. فالجهر والاشراف في الصلاة سنة او الا نراعيها مع ترك ما هو ركن؟ نقدم الاركان ثم الواجبات ثم السنن وكذا لو - [01:07:38](#)

امرهم والده به ليصلّي به وكذا لو امره والده فليصلّي به يعني انه يؤخرها. واخذوا هذا الحكم ان طاعة الوالد واجبة وتقديم الصلاة في اول وقتها سنة فاذا قال لك والدك تأخر حتى اصلي انا واياك - [01:07:58](#)

ونوى النبي فوت عليك الصلاة في اول وقتها يتعين انتظار والدك. لان طاعته حينئذ واجبة والله سبحانه وتعالى امر بطاعة الوالدين ما لم يأمر بمعصية وما دام انها تحصو الجماعة - [01:08:27](#)

وما دام انك تعين على اداء الصلاة وما دام ان الوقت لا يزال باقي وانما باتك اول الوقت. اذا يتعين عليك طاعة لوالدك وانتظاراً له ولاجل حصول الجماعة نعم ويسن لحاقن ونحوه ناسات الوقت - [01:08:49](#)

لحاقن ونحو معاشرة الوقت يعني ان الحاكم ينبغي ان يستفرغ ولا يأتي لان اذا صلّى يذهب عنه الخشوع وكمال الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضور طعام ولا وهو - [01:09:12](#)

يدافعه الاخرين. نعم وتدرك الصلاة اداء في ادراك تكبيرة الاحرام في وقتها. اذا كبر للحرام قال قبل طلوع الشمس او غروبها كانت كن واداء حتى ولو كانت تأخير لغير عذر - [01:09:41](#)

لكنه اثم كذلك وتدرك الصلاة اداء بتكبيرة الاحرام في الوقت ولو خرج وهو في اثناء الصلاة. لكن اذا اخرها الى هذا الوقت هو يأثم.

معناه لو اخرت صلاة العصر الى ان غربت الشمس ولم تدرك من بقية الغروب الا قولك الله اكبر - [01:10:05](#)

قلت الله اكبر قبل غيبوبتها ثم غابت وانت تقرأ الفاتحة مثلا صلاتك تلك قضى ام اذى ؟ قالوا اذى ولكن لا يجوز لك ان تؤخرها الى هذا الوقت بل يحرم هذا هو المثل. القول الثاني - [01:10:36](#)

وان الصلاة لا تدرك الا بادراك ركعة ان ادركت ركعة قبل غروب الشمس فقد ادركت العصر وان لم تدرك الا تكبيرة الاحرام فهذه تكون القضاء. وهذا هو قول طائفة من اهل العلم - [01:10:58](#)

هذا الكون قوي من جهة الدليل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناط الحكم بادراك ركعة لا بادراك تكبيرة الاحرام. كما في حديث عائشة من ادرك ركعة من ادرك - [01:11:21](#)

من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر ومن ادرك ركعة من الفجر قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر فقوله ومن ادرك ركعة من الفجر قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الفجر دل بمفهومه - [01:11:40](#)

على انه اذا لم يدرك الا اقل من ركعة لم يكن مدركا للفجر ومثله الاصل اما المذهب لا فاناطوا ادرك الصلاة في الوقت بادراك تكبيرة الاحرام. والقول الثاني والمعتمد انها لا تدرك الا بادراك ركعة. نعم. وكذا وقت الجمعة يدرك بتكبيرة الاحرام - [01:12:01](#)

ويأتي وكلام مثله وقت الجمعة يدرك بتكبيرة الاحرام ويأتيه. والحكم واحد بما تقدم بالنسبة للعصر والفجر نعم ولا يصلني من جاء الى الوقت ولم تمكن مشاهدة الدلائل قبل غلبة ظني بدخول وقتها اما باجتهاد ونظر بالادلة - [01:12:31](#)

او له صنعة وجرت عادته بعمل شيء مقدر الى وقت الصلاة ولا يصلني قبل غلبة ظنه بدخول الوقت من المتفرد انه لا يجوز ان تصلي الفريضة قبل ان يدخل وقتها. هذا امر معلوم معروف - [01:12:59](#)

وان الصلاة قبل دخول الوقت لا تصح. لكن لو قلت والله انا ما ادرى هل دخل الوقت او ما دخل ما الحقوق نقول لك لا تصلي حتى يغلب على ظنك ان الوقت قد دخل - [01:13:29](#)

طيب ايش غلبة الظن وش يبني عليه يبني على اجتهاد منك اذا كنت من اهل الاجتهاد تعرف الدلائل الشمس والقمر وتألب ايضا النجوم في الليل الجدي وان يكون على كتفك الايمان او الايسر هو الذي يكون خلف اذنك والعلمات علامات النجوم الدالة على القبلة - [01:13:51](#)

هذا يأتي بيان لكن الكلام هنا العلامات الدالة على دخول الوقت مثلا او النجوم تعرف ان الوقت ان هذه نجمة كذا ما تطلع الا الساعة كذا او الفجر علامات الفجر - [01:14:26](#)

على ظنك ان وقت الفجر قد او مثلا تعاملها مقدرة في وقت معين وش مثل مثلا انت في البر او في مكان خالي صليت المغرب ولا تدري متى يدخل وقت العشاء - [01:14:47](#)

لكن لك عادة انك تقرأ بين المغرب وصلاة العشاء هذى عادتك فنقول اذا قرأت على عادة كراهة اجري من القرآن ثلاثة اجزاء على ظنك ان الوقت ما دام ان العادة انك تقرأ هذا المقدار - [01:15:15](#)

لما كنت في البلد والآن قرأت كالمعتاد هذا من ادلة غلبة الظن بان وقت العشاء قد دخل ومثله الساعة ايضا فان الساعة تفييد غلبة الظن اذا كانت مغلوطة او فوتها ايضا زيادة احتياط - [01:15:39](#)

فانها تزيد غلبة الظن بان الوقت قد دخل نعم بقراءة شيء مقدر ويستحب له التأخير حتى يتبيّن وينبغي له ان يؤخر الصلاة حتى يتبيّن دخول الوقت لكن لو صلى بناء على غلبة ظنه - [01:16:02](#)

ولم يتبيّن لها الخطأ الصلاة صحيحة. اما لو صلى على غلبة ظنه او اجتهاده هذا ثم تبيّن انه صلى قبل الوقت فانها تكون نفل كما يأتي نعم. او بخبر ثقة متيقن كان يقول - [01:16:29](#)

فجر طالعا او اشفع رائبا ونحوها. فان اخبر عن ظن لم يعمل بخبره كذلك او يخبرك انسان ثقة عندك لانهم رأى الفجر قد طلع او انه رأى شفق غار واحبر عن يقين لا عن غلبة ظن - [01:16:49](#)

لا تصلي اما ان اخبرك عن غلبة ما في يقل لكن اقول لك اللي غالب على ظني ان الفجر طلع هذا مات الا اذا اخبر عن عن يقين. نعم

ويعمل بقدر ثقة اذان عارف - 01:17:15

فإن المؤذن إذا أذن في المسجد نعتمد اذان من العادة موب يؤذن إلا لدخول وقت. فمتي سمعنا اذن فانا نصلي والمرأة تصلي
والمرتضى يصلى كما أنا نعتمده للفتر في نهار رمضان - 01:17:40

فإذا سمعنا المؤذن يؤذن المغرب اعتمادا على اذانه حيث كان ثقة عالية والدليل على هذا يعني ما شهد عندنا ان الشاف الفجر الشفق
او رأي الشمس غاية من سمعنا لهذا المؤذن - 01:18:01

وربما أنا لا نعرف هذا المؤذن وهنا يقول يعمل اذان ثقة لكن اذن له ثقة الوقت الان اعتمدوا كما هو الواقع الان في بعض الحالات فقد
تسمع مؤذن من بي لكنك - 01:18:31

لا تدري من هو هذا المؤذن؟ ولا تعرف ثقته ولا هل هو عارف بالوقت او غير عارف؟ ايش اقول لأن لكن مو ثقتي عندك ما تعرف
هذا سمعنا هذا المؤذن - 01:19:02

كنا ما ندري. لا نعرف. ولا ندري بعد حتى ولا اي مسجد الا ان يسمع صوته. الان المستقيم جزاء الله خير نرجع الى الاصلاح ها يقول لك
لا لا عارف بالوقت - 01:19:36

الكلام الان يعمل باذان عافية يعني عارف بدخول وقته بالاستقرار هذا المؤذن شنو نقول ما دام ان في البلاد الاسلامية هنا والغالب
انه لا يؤذنون الا بعد دخول الوقت. وانه لا يبذل لاحظ ولا جرت العادة - 01:20:04

ان احداً يؤذن قبل دخول الوقت. وان الذي يتولى الاذان يبقى امين انه يعتمد ولها قال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا
حتى ينادي ابن ام مكتوم. قال العلماء فيه دليل - 01:20:39

اعتماد الصوت مجرد سماع الصوت يكفي لا سيما اذا كان يؤذن وهو ما عرف انه يؤذن قبل دخول الوقت قدم عليه ما تقدم بيان
احرامه قبله فصلاة لانها لم تجب ويعيد فرضه - 01:20:57

فإن حرم بالصلة بناء على اجتهاده المتقدم بيانه مثلاً كنا أنه يبني على غلبة ظنه أما باجتهاده والاجتهاد هذا مبني على الأدلة التي
يراهها هذا المجتهد كأن يكون له صنعة - 01:21:31

بها الوقت او قراءة حزب من القرآن فصنعة مثلاً من العادة ان ينجو او خارج او مقداراً معين ساعة او ساعتين او ثلاثة شيء معين هذه
العادة فعمل هذه صنعة - 01:21:58

صلى او قرأ حزبه وغلب على ظنه ان الوقت دخل. صلى ثم اتضح انه صلى قبل دخول الوقت بناء على اجتهاده لان الصلاة قبل دخول
وقتها لا تصح. وصلاته تلك تقع نافلة - 01:22:21

ولكن عليه الاعادة نعم معين لا اذا كان من هو افتى منه قدموا يعم القوم اقرأهم لكتاب الله. نعم. مرة يقول انما انا معين من
قبل الدولة اذا كان هذا احسن منه واثق منه اقرن يجب ان انها تعين هذا - 01:22:50

لانه يروى في حديث وان كان في من ام قوماً وفيهم من هو خير منه لن يزالوا في شبابك. اي وهبوط وانحطاط. نعم. صلاة هذا وهو
شيء كان المعنى ثلاثة وراء يؤخر حاله ولا يجوز ولا ان شاء الله - 01:23:35

فإن كان ما يطيل المعنى الصلاة وراثة ان شاء الله لأن فرق بين بينما اللحن الذي يحيي المعنى والذي لا يحيي المعنى. إن كان يحيي
المعنى فلا تصح الصلاة كنا وإنما لا تصح إلى علم - 01:24:05

ان صلاته التي صلاتها باجتهاده على ان الوقت قد دخل اتضح ان الوقت لم يدخل. هذا هو الذي يعيد وصلة اما هي اذا استمر ولا علم
ما هو باق على اجتهاده او علم انه اداها بالوقت كذلك صلاته صحيحة لا ويعيد الاعمى العاجز مطلقا - 01:24:26

لم يوجد من يقلده ويعيد الاعمى العاجز مطلقا ان لم يوجد من يقلده يعني حتى ولو اصاب الاطلاق هنا ولو اصاب. اصابها ولم يصب
يعني ان الانسان لا يصلى بمفرد - 01:24:51

تحر بلا ادلة فلو صلى مصادر انه صلى في الوقت ولكن لم ينشأ عن اجتهاد وعن غلبة من؟ فعليه الاعادة. والله اعلم. ختاماً نسأل الله
تعالى ان ينفعنا بما سمعنا. ويجزي الشارح رحمة الله خير الجزاء. ويجعل ذلك في ميزان حسناته - 01:25:11

ينفع بعلمه الاسلام وال المسلمين . ويسعدنا تلقي ملحوظاتكم وطلباتكم على الارقام التالية اثنين صفر تسعة صفر خمسة صفر او
اثنين صفر تسعة صفر ثلاثة صفر تحويلة مائة وواحد واربعون - [01:25:36](#)
ومائة واثنان واربعون ورقم الناسوخ هو اثنان صفر تسعة اثنان او البريد الالكتروني الموضح في خلفية هذا الشريط
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:26:05](#)